رابط المادة على منصة باحث

صفة الصلاة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

9565 - حكم من يقرأ أول الفاتحة وهو جالس ثم يتمها وهو قائم - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

قول بعض كبار السن يقرأ اول الفاتحة وهو جالس ثم يواصل بعد قيامه ثم يواصل قراءة الفاتحة بعد ما حكم هذا العمل اذا كان عاجزا اذا كانا عاجبا يستطيع القيام الكلي وانما يستطيع بعض القيام - 00:00:00

هذا لا بأس به ان يصلي ان يقرأ اولها يخاف ان تفوته اذا تأخرها اما اذا كان يتمكن من قراءتها وهو قائم فيؤجلها حتى يقرأها وهو قائم اما اذا كان لا يستطيع وان اجلها قد تفوته قد يركع الامام - 00:00:21

يقرأ بعضها في حال الجلوس ثم يكمل وهو قائم اذا كان عاجزا. اما ان كان عن كسل وتساهل فلا يجوز. يجب ان يبادر بالقيام ولا يحل لها فاذا جلس بطلت صلاته - 00:00:40

لكن اذا كان عاجزا او عذر شرعي يشق عليه القيام فحالا فهذا عذر للشرعي. واذا قرأ بعض الفاتحة لان لانها يتمكن من قراءتها وهو قائم يركع لمن قبله لاباس عذرا شرعي لان الله يقول فاتقوا الله ما استطعتم. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم لمن عجز عن الصلاة قائم قال صلي قائما - 00:00:52

فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب فان لم تستطع فمستلقيا. هم. جزاكم الله انه يراعي قوته وقدرته. نعم. جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - 00:01:17